

## سنن البيهقي الكبرى

17284 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ثنا محمد بن الجهم السمري ثنا يعلى بن عبيد عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب قال قال رسول الله ﷺ إذا شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فأتي رسول الله ﷺ برجل من الأنصار يقال له نعيمان فضربه أربع مرات فرأى المسلمون أن القتل قد أخر وأن الضرب قد وجب وقد روي هذا عن محمد بن إسحاق بن يسار عن بن المنكدر عن جابر